

نظام التمويل الإسلامي كنموذج وقائي من الوقوع في الأزمات المالية

أ. ديش فاطمة الزهراء أ. قاسمي الأخضر

جامعة الجيلاني اليابس سيدي بلعباس جامعة الحاج لخضر باتنة

Email: lkasmi119@gmail.com

Email: fatimakhnsae@yahoo.fr

الملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على نظام التمويل الإسلامي في ظل تعاقب الأزمات المالية، الذي يتميز بالعديد من الصيغ والأساليب التي تصلح لمختلف النشاطات الاقتصادية، حيث يعتمد على مبادئ وقواعد تجعله يضمن الاستقرار المالي، ليصبح بذلك البديل للتمويل التقليدي والنموذج الوقائي من الوقوع في الأزمات المالية، وانتهت هذه الورقة البحثية باستخلاص مجموعة من النتائج وطرح بعض التوصيات .
كلمات المفاتيح: أزمة مالية، استقرار مالي، تمويل إسلامي، تمويل تقليدي.

Abstract :

This researching sheet aims to focus on the Islamic Finance in the shadow and the presence of the world Crisis Finances which is characterized by several systems and means while are suitable to all different economical activities. It is based on dogmas and rules makes its guaranties the financial stability which makes it the alone alternation of the traditional finance and the specimen for protecting in Crisis Finances fallings .The research is summed up by Extracting rules. Results and such instructions interactional justice, organizational justice.

Key words: Finance crisis, Finance stability , Islamic finance ,Traditional finance

المقدمة:

وقع النظام الرأسمالي في براثن الأزمة المالية العالمية، وهي الأقوى من أي أزمة أخرى منذ الكساد الكبير حيث حصدت آلاف الضحايا وأوقعت بأكبر المصارف العالمية وتركت آثارا سيئة ونفوسا مرعبة من تداعياتها التي تخطت الحدود الجغرافية والتكتلات الإقليمية مما أكسبها طابع العالمية بلا مجال، ومع بدء تعافي الاقتصاد العالمي منها انفجرت أزمة اقتصادية عالمية أخرى عرفت بأزمة الديون السيادية الأوروبية والتي بدأت بعجز اليونان عن سداد ديونها والتي تسير بخطى متسارعة نحو بقية دول المنطقة الأوروبية، وفي ظل هذا كله ظهرت نداءات عديدة من متخصصين وغيرهم تطالب بإيجاد بديل لهذا النظام الذي ورغم ريادته في قيادة اقتصاديات الدول لم يحقق الاستقرار المنشود، لاثنتين بذلك الأنظار إلى التمويل الإسلامي الذي حظي في السنوات الأخيرة باهتمام مراكز وبيوت التمويل الأجنبية .

مشكلة البحث:

ولهذا يمكن حصر إشكالية هذه الورقة البحثية في السؤال الرئيسي الآتي: هل يمكن أن يكون التمويل الإسلامي بصيغته الحالية نموذج وقائي من الوقوع في الأزمات المالية ؟

أهمية البحث:

تتضح أهمية البحث من أهمية التمويل الإسلامي الذي يعتمد على مبادئ الاقتصاد الإسلامي، الذي أصبح محل اهتمام لأن يكون أحد الحلول للحد من الأزمات الاقتصادية التي يتخبط فيها الاقتصاد العالمي نتيجة اختلالات من وجهة نظر إسلامية ما هي إلا مواطن خلل وانحراف في المنتجات والصيغ المالية السائدة، بتقديم منتجات بديلة لها.

أهداف البحث :

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تحقيق بعض الأهداف، أهمها:

- تشخيص الأزمة الاقتصادية وتحليل أسبابها من منظور إسلامي.

- التعرف على صيغ وأساليب التمويل الإسلامي، و مدى قدرتها على الوقاية من الوقوع في الأزمات.
تقسيم البحث: وكـمحاولة للإجابة على هذه الإشكالية تم تقسيم هذه السورقة البحثية إلى المحاور التالية:
المحور الأول: طبيعة و أسباب الأزمة من منظور إسلامي.

المحور الثاني: التمويل الإسلامي طبيعته، أساليبه ووسائله.

المحور الثالث: التمويل الإسلامي كنموذج وقائي من الوقوع في الأزمات المالية.

المحور الأول : طبيعة و أسباب الأزمة من منظور إسلامي:

صدرت تحليلات عديدة للأزمة من حيث طبيعتها وأسباب نشوئها، ويرجع هذا الاختلاف في المفاهيم والرؤى إلى طريقة تفكير كل واحد حسب المدرسة التي ينتمي إليها والأفكار التي تتبناها، إلا أنها أجمعت وتقاربت استنتاجاتها على أن الأزمة العالمية الراهنة هي الأكثر تأثيرا وسوءا من أي أزمة أخرى سواء كانت مالية أو اقتصادية إذ توفرت فيها أغلب المميزات لكليهما، فما طبيعة و أسباب هذه الأزمة من منظور إسلامي؟

1- طبيعة الأزمة المالية: عمدت البنوك و المؤسسات المالية خاصة بنوك الاستثمار إلى إغراء الأمريكيين بتملك العقارات بدلا من تأجيلها، فتوسعت في الإقراض متغاضية عن هوية العملاء و قدرتهم على الوفاء بديونهم لجشع مسيرها و رغبتهم في الحصول على علاوات مقابل الربح السريع من جهة، وطمع العملاء في تحقيق حلم امتلاك عقارات من جهة ثانية، إضافة إلى ضعف الرقابة و الإشراف من البنك المركزي، وبفضل تقنيات الهندسة المالية وإبداعاتها وجدت المؤسسات المالية ضالتها بنقل المخاطر عن طريق المشتقات التي استخدمتها لتوليد مصادر جديدة للتمويل وبالتالي التوسع في الإقراض من خلال فقاعة التوريق أو التسديد للديون العقارية والذي يجمع بين الاقتراض و المشتقات، وبما أن البنوك وجدت طرفا ثالثا يتحمل المخاطر و هو في الغالب شركات التأمين و صناديق التحوط، لم تبحث عن الضمانات الكافية وبالغت في القروض و بيعها على شكل سندات مؤمن عليها لذا من يشتري هذه السندات فقد اشترى ديننا مؤمنا عليه، لذلك لا يهم هل المقترض قادر على السداد أم لا ؟

لكن حدث ما لم يكن في الحسبان، فالارتفاع المتوالي لأسعار الفائدة منذ عام 2004 شكل نموًا في أعباء القروض العقارية من حيث خدمتها و سداد أقساطها حتى بلغت نحو 1.3 تريليون دولار سنة 2007، لتتفاقم الأزمة مع حلول النصف الثاني من نفس السنة كنتيجة حتمية لذلك توقف عدد كبير من العملاء عن الوفاء بديونهم و هو ما حملهم أعباء إضافية وفقا لسعر الفائدة المركب، لتقوم بعدها المؤسسات المالية بالتنفيذ على الرهون العقارية ما أدى إلى انخفاض أسعار العقارات و زيادة مخاطر القروض العقارية التي مست حتى المنتظمين في الدفع و الذين فاقت المبالغ الإجمالية لأقساطهم القيمة الفعلية للعقارات التي هم بصدد تسديد مستحقاتها¹ (أشرف محمد دوابة، 2009).

وقد تبعت هذه الأزمة، أزمة عالمية ثانية لا تقل خطرا عن الأولى، وهي أزمة الديون السيادية الأوربية التي بدت أثارها واضحة في تباطؤ وانخفاض معدلات النمو الاقتصادي العالمي، حيث انفجرت الأزمة سنة 2009 وبداية سنة 2010 عندما تراكم الدين الحكومي في ثلاثة دول أوربية هي: اليونان وإيرلندا والبرتغال والتي ما لبثت أن امتدت إلى عدة دول أوربية أخرى وأصبحت خطراً يهدد بالانتشار في إيطاليا وإسبانيا، وهما يحتلان المرتبة الثالثة والرابعة علي التوالي في اقتصاد منطقة اليورو، وبالرغم من الإجراءات العديدة التي تبذلها الدول الأوربية لإيجاد حلول، إلا أن هذه الإجراءات لم تكن كافية وفعالة للخروج من هذه الأزمة مما زاد من المخاوف انتقال عدم القدرة على الوفاء بالتزامات الديون إلى دول أخرى داخل دول الاتحاد الأوربي، الأمر الذي سيزيد من تداعيات هذه الأزمة على دول التي تقع داخل منطقة اليورو في المقام الأول، وبقية الاقتصاديات في المقام الثاني².

من خلال القراءة السريعة لهذه الأحداث يتبين لنا أن الأزمات المالية نشأت في بيئة مصرفية وفرت لها الجو الملائم للتطور والتفاقم الذي تجاوز حتى الحدود الجغرافية، فالنظام الرأسمالي بتغييبه للعنصر الأخلاقي الذي يردعه عن ممارسة كافة أنواع الظلم والفساد بغياب عدالة توزيع الثروات وتبني منظومة من المعاملات المشبوهة مارس من خلالها كافة أساليب الغش، الجشع، الطمع، التدليس، الغرر والخداع والتي ولدت بدورها أزمة خانقة بدأت بالربا عن طريق أسعار الفائدة المتغيرة و التي عوض أن تكون عاملا مساعدا في نمو الاقتصاد أصبحت عبئا عليه من خلال خدمة الديون التي فاقت الدخل، لتتحول إلى لعبة شيقة في سوق رهان ومقامرة للاعبين تعودوا على المجازفة بنقل أخطار هذه الديون إلى طرف آخر ولو لم تكن له صلة مباشرة بالطرفين.

2- أسباب الأزمة من منظور إسلامي: إذا كانت هناك أسباب عديدة لحدوث الأزمات المالية، فإنه من منظور إسلامي تعاقب هذه الأزمات - أزمة الرهن العقاري وأزمة الديون السيادية - يرجع إلى سببين رئيسيين وهما :

1-2 أسعار الفائدة أو الربا: رغم الإجماع على أنه مفتاح كل الأزمات واتفق جميع الأديان و الكتب السماوية على تحريمه و اعتباره عنصر خفي مخفز للتضخم باعتراف كبار المفكرين الاقتصاديين إلا أن جشع المؤسسات و الأفراد أعمى بصيرتهم وغلب مصلحتهم الشخصية المطلقة عن المصلحة الجماعية، وتكمن مشكلة الربا في فصل الاقتصاد الحقيقي - الإنتاج العيني- عن الاقتصاد المالي ألربوي الذي صار صبغة الاقتصاد العالمي التي لا غنى له عنها، حيث لا تقوم البنوك وشركات التأمين بأي نوع من التعامل في الأصول والسلع بل تقترض النقود بفائدة محددة وتعيد إقراضها إلى مستثمرين بفائدة أعلى محولة بذلك النقود من وسيلة مبادلة لتحريك نشاط السلع والخدمات إلى سلعة يقصد من ورائها تحقيق الربح لذاتها وفي هذا الصدد يقول الإمام ابن القيم الجوزية: " ... فالأثمان لا تقصد لأعيانها بل يقصد التوصل بها إلى السلع، فإذا صارت في نفسها سلعا تقصد لأعيانها فسد أمر الناس"³ (ابن قيم الجوزية)، وقد شدد الإسلام على تحريم الربا لما له من مفاصد خفية و نتائج وخيمة على المجتمع والفرد على حد سواء لقولة تعالى (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا)، فتحریم الربا يهدف إلى كبح جماح المديونية .

2-2 الرهن العقاري والقمار: فالرهن تجلى من خلال قيام الأفراد والمؤسسات المالية بالاقتراض والشراء دينا ثم رهن ما اشتروه للحصول على مزيد من السيولة، بينما يقوم مسترهن الأصل ببيعه كسندات دين وهو ما نشأ عنه سلسلة ديون غير متناهية، حيث تجاوز حجم سوق المشتقات ما يعادل 22 مرة حجم الناتج الحقيقي، حيث وصل بيع العقار الواحد 60 مرة. وهو ما يخالف التشريع الإسلامي الذي يحرم أن يكون على عقار واحد رهن أو رهون بأكثر من قيمة العقار الفعلية، و لا يجوز أن ينشأ رهن جديد بقيمة العقار حتى يسقط الراهن الأول حقه للثاني.

أما القمار فجسده التوسع في تجارة المشتقات المالية التي عرفها صندوق النقد الدولي بأنها: " عقود تتوقف قيمتها على أسعار الأصول المالية محل التعاقد ولكنها لا تقتضي أو تتطلب استثمارا لأصل المال في هذه الأصول، وكعقد بين طرفين على تبادل المدفوعات على أساس الأسعار أو العوائد، فإن أي انتقال للملكية

الأصل محل التعاقد والتدفقات النقدية يصبح أمر غير ضروري". وهي في نظر الاقتصاد الإسلامي من المقامرة التي لا تعدو أن تكون في جوهرها عقد تأمين يدفع فيه طرف رسوما مقابل أن يتعهد الطرف الآخر بأن يدفع له قيمة الدين المؤمن عليه حال عجز المدين عن السداد، وما يميزها أنه يمكن لأي شخص أن يشتري التأمين حتى لو لم يكن لأي منهما علاقة بالقرض الممول للعقار فيصبح العقد في الحقيقة رهانا بين طرفين على ما سوف يحصل لطرف ثالث هو المقترض⁴ (سامي السويلم 2009)، ومن الآيات الدالة على تحريم هذا النوع من المعاملات قوله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحُمُزُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَآخِذُوا بِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَكُونَ (90)". و قوله أيضا " وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْخِلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِيَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (188)".

المحور الثاني: التمويل الإسلامي طبيعته، أساليبه، وسائله:

1 ماهية التمويل الإسلامي: يحتل التمويل مكانة جيدة في النظام الاقتصادي الإسلامي نظرا لروافده المتعددة والتي يشعر من خلالها الفرد في المجتمع الإسلامي بالراحة والطمأنينة والرفاهية الاقتصادية بغض النظر عن المستوى المالي لكل فرد من أفراد المجتمع، وتتجلى هذه الحقيقة حين نعرف أن نظام التمويل الإسلامي لا يقتصر على الجانب الاستثماري وإنما يتعداه بصورة لا مثيل لها هي التمويل المجاني، الأمر الذي يجعل منه نظاما يفوق فيه العطاء الأخذ أو الاسترباح⁵⁵ (قدي عبد المجيد و بوزيد عصام 2009).

1-1 مفهوم التمويل الإسلامي: ينصرف مفهوم التمويل من الناحية اللغوية في أنه مشتق من المال، والمال في الاصطلاح الشرعي يشمل الأشياء التي يجوز الانتفاع بها ولها قيمة لدى الناس، والتمويل في الاصطلاح الاقتصادي الحديث اعم منه في اللغة فهو يعني التغطية المالية لأي مشروع أو عملية اقتصادية⁶ (ناصر سليمان 2002).

و من التعاريف المتداولة للتمويل الإسلامي بشكله المعاصر نجد:

✓ يعرف المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التمويل الإسلامي بأنه " تمويل عيني أو مالي إلى المنشآت المختلفة بصيغ تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية، ويشمل المراجعة والمضاربة والمشاركة والإجارة والتكافل"⁷ (محمد مصطفى غانم 2010).

- ✓ وعرف منذر القحف التمويل الإسلامي على أنه "تقديم ثروة، عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يريدتها و يتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية" ⁸ (منذر القحف 2004).
- ✓ وفي تعريف آخر قدمه محمد البلتاجي أكد على أن معنى التمويل الإسلامي يدور حول تمويل عيني أو معنوي إلى المنشآت المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ووفق معايير وضوابط شرعية وافية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ⁹.
- ✓ كما عرفه الصديق طلحة على أنه " يشمل إطارا شاملا من الأنماط والنماذج والصيغ المختلفة التي تغطي كافة الجوانب الحياتية وتعد ضوابط استثمار المال في الإسلام عنصرا أساسيا لتنظيم العلاقات المالية، وذلك مع التأكيد بأن المال هو مال الله وأن البشر مستخلفون فيه وفق أسس وضوابط ومحددات واضحة مثل تنظيم الزكاة والإنفاق وضرورة استثمار المال وعدم اكتنازه" ¹⁰ (الصديق طلحة 2006).

1-2-1 المبادئ الأساسية التمويل الإسلامي: يقوم التمويل الإسلامي على مجموعة من المبادئ المستمدة من قواعد الشريعة الإسلامية، و أهمها ¹¹ :

1-2-1 الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات المالية : لقد وضعت الشريعة الإسلامية مجموعة من القواعد لمعرفة المال الشرعي من خلال ضبط تملكه وإنفاقه وتميمته، وكان أهم هذه القواعد التحريم الكامل للربا أو ما يعرف بلفظ الفائدة أخذا وعطاء، لما لها من آثار سلبية على رفاة أفراد المجتمع، فالبنوك تستغل ما لديها من ودائع في إصدار قروض ربوية بأضعاف ما لديها من تلك الودائع .

1-2-2 ارتباط التمويل بالجانب المادي للاقتصاد : فالتمويل الإسلامي يرتبط ارتباط وثيقا بالإنتاج الحقيقي، بمعنى أن التمويل يتم على أساس دراسة جادة للمشروع الذي سيتم الاستثمار فيه وسياساته و منتجاته .

1-2-3 الالتزام بالقيم الأخلاقية والاجتماعية : إن الضمان الوحيد لنجاح النشاط الاقتصادي هو الالتزام بالقيم الأخلاقية التي دعا إليها الإسلام في المعاملات، و من أهمها التحلي بالصدق والأمانة، والتخلي عن الاحتكار، والاعتدال في الإنفاق، والابتعاد عن الغش والتدليس، وعدم مزاولة البيوع المنهي عنها كبيع الغرر وبيع النجش وبيع الرجل على بيع أخيه وبيع الكالي بالكالي وبيع العينة.

1-2-4 المسؤولية عن المخاطر التجارية: : إن هذا المبدأ يعتبر من أهم مبادئ التمويل الإسلامي فهو مستمد من الحديث النبوي الشريف " الخراج بالضمان"، بمعنى أن تتشارك جميع الأطراف في تحمل

المخاطر أو الريح على حد سواء في أي عملية إنتاجية ، وبهذا يميز القانون الإسلامي الريح الشرعي بربط الريح باحتمال حدوث الخسارة في النشاط التجاري.

1-3 أهداف التمويل الإسلامي:

يهدف التمويل الإسلامي في ظل التطور الذي تشهده المعاملات المالية على مستوى المصارف إلى مواكبة هذا التقدم والتطور من خلال المحاكاة أو البحث عن أساليب تمويلية خاصة تتوافق بطبيعة الحال مع المبادئ الإسلامية لتحقيق التنمية المستدامة، وهذا في إطار السعي لتحقيق جملة من الأهداف تتمثل في الآتي¹² طرح صيغ وأساليب للتمويل تكون بدائل للتمويل التقليدي:

■ إيجاد فرص عمل من خلال توفير أنواع من التمويل التي تقدم للشركات الكبرى وهذا بالتالي يساهم في توفير فرص عمل لديها للأفراد، أو توفير رأس مال صغير للأفراد لإنشاء مشاريع صغيرة تفيد المجتمع.

■ تحقيق عوائد جيدة لأصحاب رؤوس الأموال عبر ادخارها لدى مؤسسات مالية تقدم أدوات استثمارية متوافقة مع الشريعة، وهذه المؤسسات المالية تمارس دورها باستثمار تلك الأموال لأصحابها.

1-4 خصائص التمويل الإسلامي: يتميز التمويل الإسلامي بأنه يمكن الحصول عليه بدون تكلفة،

ويقصد هنا بالتكلفة المبلغ الذي يخصم من الإيراد قبل الوصول إلى الريح، مما يعني أن المشاريع الإنتاجية الممول في ظل النظام الاقتصادي الإسلامي تحقق أرباحاً أكبر من المشاريع الممول في النظام الرأسمالي جراء وجود التكلفة - معدلات الفائدة- المفروضة عن استخدام رأس المال هذا من ناحية ، أما من ناحية أخرى فالتمويل الإسلامي يوفر المال بصيغ مختلفة تناسب مع مختلف الأنشطة الاقتصادية¹³ (الطيب حلبيح 2008).

2- أهم أوجه الاختلاف بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي: يتضح الفرق جلياً بين

المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية في أن هذه الأخيرة تركز على الاستثمار، وتعمل على التأكد من صحة وسلامة المشروع، وتسعى للتنسيق مع الشركاء للحصول على مصادر الأموال المطلوبة للتمويل ويتم هذا كله في ظل تطبيق المعايير الأخلاقية للاستثمار، بينما المصارف التقليدية تركز على الإقراض، وتعمل على التأكد من قدرة العميل على السداد، وتعتمد على الاقتراض في الحصول على مصادر الأموال المطلوبة للتمويل في إطار تحكمه الضوابط والمعايير المالية فقط¹⁴.

يمكننا تحديد أوجه الاختلاف بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي من خلال عرضنا السالف الذكر لأهم الفروق بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، ويبرز هذا الاختلاف في ثلاثة مستويات تتمثل فيما يلي¹⁵:

1-2 المستوى الأول: رأس المال في التمويل الإسلامي مملوك للمصرف مقدم التمويل وله بحكم المالك الخراج إلا ما شرطه منه المقترض، في حين أن التمويل الذي تقدمه المصارف التقليدية مملوك للمقترض بحكم القرض.

2-2 المستوى الثاني: التمويل التقليدي لا يضمنه المصرف الممول، ولا يتحمل مخاطر هلاكه أو تلفه أو خسارته، في حين أن التمويل في المصرف الإسلامي مضمون لاعتبار المصرف مالكا له.

3-2 المستوى الثالث : في التمويل الإسلامي تكون حصة الأرباح غير محددة بل ولا مضمونة، لأنها نسبة شائعة في ربح المشروع في ظل عدم تحقق الربح أو قد يقل أو يكثر فلا يعلم مبلغ الربح عند تقديم التمويل، أما التمويل

التقليدي فالعائد أو الفائدة فيه معلومة محددة عند توقيع عقد القرض.

3- أساليب التمويل الإسلامي: يقصد بصيغ التمويل الإسلامي الصور والأساليب المختلفة التي يتم بها تنظيم العلاقة في مجال استعمال رأس المال، خدمية، وأهم هذه الصيغ التي تطبق بالفعل في البنوك الإسلامية نجد:

1-3 أساليب تمويل تعتمد على المشاركة في الأرباح و الخسائر:

1-1-3 المضاربة : هي عقد بين طرفين أو أكثر يقدم أحدهما المال والآخر يشارك بمجهده على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد، ولقد كانت شائعة بين العرب زمن الجاهلية فكان أهل قریش أصحاب تجارة يعطون المال مضاربة لمن يتجر بجزء مسمى من الربح وقد أقرها الرسول (ص) في الإسلام بدليل خروجه عليه الصلاة والسلام للتجارة بأموال السيدة خديجة رضي الله عنها على أن يكون له نصيب في الربح، وقد أجمع العلماء على جواز عقد المضاربة وتتنضح الحكمة من المشروعية بتحقيق مصالح الأفراد فقد تجد رب مال لا يملك الوقت أو الخبرة اللازمة للاستثمار وقد تجد مضارب لا يملك المال

الكافي إذن فالأمر يقتضي اتحاد المال والعمل معا¹⁶، والمضاربة بدا العمل بها في المصارف التقليدية تحت مسمى آخر رأس المال المخاطر¹⁷.

3-1-2 المشاركة : وهي أن يشترك اثنين أو أكثر بحصة معينة في رأسمال يتجر به كلاهما والربح يوزع على حسب أموالهما أو على شكل نسبة يتفق عليها عند العقد، ولذلك فإن المشاركة هي صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس المال من قبل صاحب المال وحده، أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين، وهذه الصيغة تعتبر من أساليب التمويل المتميزة من حيث ملامتها لطبيعة المصارف الإسلامية ويمكن استخدامها في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة وتتم عن طريق اشتراك المصرف الإسلامي مع طرف آخر لإنشاء مشروع استثماري يشترك الطرفان في إدارته وتمويله وكذلك يشتركان في أرباحه وخسائره بنسب متفقة مع حصة المشاركة في رأس المال مثل إنشاء شركات المساهمة¹⁸.

3-2 أساليب تمويل تعتمد على العائد الثابت: وهي ما تعرف بتمويل البيوع، حيث يحصل التمويل أينما يتأجل الدفع، وهو يتضمن تقديم المواد الأولية، أو أي من عناصر الإنتاج أو السلع المنتهية إلى الصناعيين أو التجار أو المستهلكين مباشرة أو إلى الحكومة مع تأجيل دفع الثمن، و ينتج عن هذا النوع من التمويل بالبيوع مديونية ثابتة محددة عكس التمويل الربوي .

3-1-2 المراجعة : تعني بيع السلعة بمثل الثمن الذي اشترت به مع زيادة ربح معلوم فيها، حيث يتم الاتفاق على البيع بسعر التكلفة مضافا إليه الربح بنسبة، والمراجعة صيغة تمويل قصير ومتوسط الأجل يمكن تطبيقها في كافة مجالات النشاط الاقتصادي الزراعي، الصناعي، التجاري والحرفي وذلك من خلال تلبية احتياجاتها من الآلات و المواد الخام و البضائع المختلفة. ويعتبر بيع المراجعة نوع من التمويل التجاري الذي يتطلب خبرة في التجارة ومعرفة بها، لأنه يتضمن التعامل بالسلع وطبيعة التعامل بالسلع تتضمن تملكها وقبضها وحفظها وصيانتها وما يتبع ذلك من مخاطر تجارية مألوفة أهمها : احتمال تغير الحال عند عرض هذه السلعة أو الطلب عليها، مما يؤدي إلى تفاوت في الربح و الخسارة اللذين يتعرض لهما التاجر عادة¹⁹.

3-2-2 الاستصناع : وهو طلب صنعة محددة الجنس والصفات على أن تكون الموارد من عند الصانع مقابل مبلغ معين عند التسليم أو عند أجل معين و يقبل الصانع بذلك في إطار عقد ملزم للطرفين، وتقوم المصارف

الإسلامية بتوسيط نفسها لدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلاً من العميل، وبعد الانتهاء من التصنيع يقوم المصرف ببيعها للعميل مقابل ما دفعه في تصنيعها زائد ربح، ويمكن تطبيق هذه الصيغة في مجال بناء المساكن والمباني الإدارية²⁰.

3-2-3 التآجير التشغيلي: والذي يتمثل بشراء المصرف للأصل و تأجيره لجهات أخرى لتشغيلها أو الانتفاع بها لمدة محددة و بإيجار يتفق عليه. و يمتاز هذا النوع بقصر مدة العقد نسبياً، حيث لا تغطي هذه المدة العمر الاقتصادي للأصل الرأسمالي محل العقد و يغلب تطبيق هذا العقد على الآليات و المعدات التي تكون في تطور و تغير مستمر بسبب التقدم التكنولوجي المتواصل كما يمتاز هذا النوع بأنه يعطي الممول فرصة إعادة تأجير الأصل، في حين يمنح الممول فرصة تجديد الأصل عند انتهاء مدة العقد، ويبقى الممول ملتزماً بتبعات الصيانة والتأمين.

3-2-4 التآجير التمويلي: صورة مستحدثة تم اللجوء إليها علاجاً لمشكلات البيع بالتقسيط لمواجهة مخاطر عدم سداد المشتري ما عليه من أقساط بعد نقل ملكية السلعة للمشتري الذي يكون ملتزماً بسدادها فإذا توقف عن السداد مع عدم وجود ضمانات كافية، فإن البائع لا يمكنه استرداد السلعة لاستفاء حقه لذلك تم التفكير في طريقة جديدة هي الجمع بين عقد البيع و التآجير معاً، حيث يمتاز هذا العقد بطول مدته، والتي عادة ما تقارب العمر الفني للأصل الرأسمالي محل العقد مما يحقق للممول فرصة استرداد قيمة الأصل، مع هامش ربح معقول عن طريق الدفعات الإيجارية، كما أن هذا العقد يتصف باتفاق أطرافه على عدم قابليته للإلغاء قبل انتهاء مدته المحددة في العقد، وغالباً لا يلتزم الممول بتبعات الصيانة والتأمين، في حين قد يتفق الطرفان على أن تؤول ملكية الأصل في نهاية مدة العقد للمتمول و بالآلية التي يتم تحديدها مسبقاً²¹.

المحور الثالث: التمويل الإسلامي كنموذج وقائي من الوقوع في الأزمات المالية:

بعد محاولات الإنقاذ التي قامت بها الدول وكانت غير كافية لاستئصال جذور الأزمة العالمية أبن اعتبرت الخطط التي تم انتهاجها بمثابة حلول جزئية و مؤقتة، إذ أن الاقتصاد الحقيقي يحتاج إلى تكامل وتوازن الأسواق النقدية والمالية ونظام مصرفي كفيل بمراقبة كافة أشكال المضاربة المبالغ فيها والتوسع الهائل في الإقراض وهو ما يصعب تحقيقه في ظل النظام الحالي.

وبعد أن أثبت معدل الفائدة فشله كأداة لتعديل الأسواق المالية بل بالعكس يرى الآن العديد من الاقتصاديين أنه لا يمكن أن تتحقق التنمية الحقيقية إلا إذا كان سعر الفائدة صفرًا، كما يرون أن البديل هو نظام يقوم على المشاركة في الربح والخسارة مما يحقق الاستقرار الاقتصادي وهذا ما ينطبق تماما على نظام التمويل الإسلامي، حيث يبدو أن الظرفية العالمية لم تكن أبداً مهيأة أكثر مما هي عليه الآن لتطرح التمويل الإسلامي كبديل جدي للنظام المصرفي الحالي لتحقيق الاستقرار المالي.

1- الاستقرار المالي:

1-1 تعريف الاستقرار المالي : أبسط تعريف يوضح أن الاستقرار المالي ما هو إلا " تجنب الأزمات المالية "22، وهذه الأخيرة تعبر عن فقدان الثقة في عملة بلد الدولة أو احد الأصول المالية الأخرى مما يؤدي إلى هروب رؤوس الأموال الأجنبية من هذا الدولة التي تشهد هذه الأزمة ، وتوضح أهمية الاستقرار المالي في النقاط التالية²³ (أحمد مهدي بلواني 2008):

- ✚ تعتبر الاضطرابات المالية التي تشهدها مختلف اقتصاديات العالم كالولايات المتحدة الأمريكية-أزمة الرهن العقاري- ودول منطقة اليورو- أزمة الديون السيادية - أشد المخاطر التي تهدد استقرار الاقتصاد العالمي.
- ✚ انعدام الاستقرار المالي يؤثر على النمو الاقتصادي، بحيث أنه كلما زادت حدة الأزمات المالية وطالت مدتها كلما تراجعت معدلات نمو الاقتصاد العالمي .
- ✚ ينتج عن الاضطرابات المالية تأثيرات سلبية على نطاق واسع تطل الاقتصاد على المستوى المحلي والعالمي .
- ✚ ترسخت نتيجة لدى المؤسسات المالية أن النظام الرأسمالي هش بطبيعته وغير مستقر ومعرض للازمات المالية أدت إلى جعل تحقيق الاستقرار المالي يحتل مركز صدارة الاهتمامات الرئيسية على المستوى العالمي .

2-1 عناصر الاستقرار المالي: النظام المالي المستقر هو الذي لا يعاني من أزمات مالية، بمعنى أنه يستمر في أداء وظائفه الرئيسية بكفاءة عالية، مما ينعكس إيجابيا على المؤشرات الرئيسية للاقتصاد ككل، حيث يصبح النظام المالي مستقر في ظل توفر العناصر الأساسية التالية²⁴:

- ✓ الاستقرار النقدي؛ عدم وجود تغيرات في أسعار الأصول الحقيقية والمالية؛
- ✓ الثقة في الوظائف الرئيسية للمؤسسات والأسواق المالية ؛

2- التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي لتجاوز الأزمات المالية: يعتبر العمل بنظام التمويل الإسلامي الحل المتأمل لتحقيق الاستقرار المالي، نظرا لتأثير الإيجابي على الاستقرار النقدي ومساهمته الفعالة في تأكيد الثقة في الوظائف الرئيسية للمؤسسات ودره الرئيسي في الحفاظ على استقرار أسعار الأصول الحقيقية والمالية، كما يلي:

1-2 دور التمويل الإسلامي في تحقيق الاستقرار النقدي: إن تحقيق الاستقرار النقدي يعد هدف جوهرى في

نظام التمويل الإسلامي، باعتباره يقوم على العدل والأمانة في جميع المعاملات الإنسانية بصفة عامة والاقتصادية بصفة خاصة، حيث يتضح دور التمويل الإسلامي في تحقيق الاستقرار النقدي من ناحيتين وهما :

2-1-1 تكلفة التمويل : إن التمويل التقليدي للاستثمارات يؤدي إلى زيادة تكلفة العملية الإنتاجية نتيجة معدلات الفائدة ، والتي يتم تحميلها إلى السعر النهائي للمنتج مما يؤدي بطبيعة الحال إلى رفع سعره في آخر المطاف من جهة، ومن جهة أخرى معدل الفائدة نسبة ثابتة يلتزم بها المشروع الاستثماري بشكل دوري، لذا فإنه في حالة عدم توفر عوائد كافية لتغطية التكاليف تزداد أعباء التمويل ويتم تحميلها إلى دورات إنتاجية مقبلة مما يؤدي بدوره إلى ارتفاع الأسعار مرة أخرى، أما التمويل الإسلامي بصيغة المختلفة خصوصا المضاربة والمشاركة لا تتحمل المشاريع الاستثمارية تكاليف التمويل إلا بقدر حصة الممول من الأرباح مما يساهم في استقرار أسعار المنتجات، بالإضافة إلى أن كل دورة إنتاجية تتحمل تكاليف تمويلها وأرباحها المحققة وحسائرها الخاصة بها، الأمر الذي يؤدي إلى عدم تراكم الأعباء من دورة إنتاجية إلى دورة إنتاجية أخرى، وهذا بدوره يؤدي إلى عدم ارتفاع أسعار المنتجات في المستقبل.

2-1-2 توجيه التمويل : إذا كان تمويل الاقتصاد الحقيقي بالفائدة يؤدي إلى التضخم فإن تمويل النشاطات غير المنتجة يؤدي كذلك إلى ارتفاع معدلات التضخم، ولعل أكبر سبب لزيادة التضخم يتمثل في المضاربة على السلع الأساسية كالنفط والغذاء في الأسواق العالمية، حيث أن التضخم يزداد مع زيادة حجم المخصصات المالية الموجهة للمضاربة على هذه السلع نتيجة بحث البنوك عن تحقيق أرباح سريعة بعيدا عن النشاط الاقتصادي الحقيقي، بينما التمويل الإسلامي دائما يكون مرتبط بالنشاط الحقيقي، بالإضافة إلى أنه يمكن توجيهه لتمويل المبادلات التجارية

الحقيقة²⁵، الأمر الذي يؤدي إلى عدم تجاوز الكتلة النقدية لحاجة النشاط الاقتصادي الحقيقي، مما يمكن من تفادي التضخم .

2-2-2 فعالية التمويل الإسلامي في تعزيز الثقة في المؤسسات والأسواق المالية : إن الثقة في المؤسسات والأسواق المالية ضرورية لتحقيق الاستقرار المالي، ففي التمويل التقليدي نجد طريقة التعامل مع مخاطر الائتمان تؤدي إلى فقدان الثقة فيه بسبب أن جميع الأطراف المشتركة في العملية التمويلية -مودعين والبنك والمقرض- يسعون دائما للتخلص من هذه المخاطر بنقلها بالكامل إلى الطرف الأخر، كما هو الحال أيضا في سوق الأوراق المالية فمختلف الأطراف تسعى إلى تحقيق الأرباح في ظل المجازفة بتحمل المخاطر ثم نقلها إلى الطرف الأخر وهكذا تستمر، بينما ما يدعم الثقة في المؤسسات الإسلامية طريقة تعاملها مع مخاطر التمويل الإسلام، حيث إن المؤسسات الإسلامية لا تدخل في عمليات تمويل عالية المخاطر أو ذات طبيعة، بالإضافة إلى العدالة في تحمل مخاطر الائتمان من خلال توزيعها بين مختلف الأطراف، فالمدعين يتحملون قدر من المخاطر بما يتناسب مع حجم إيداعهم والبنك الإسلامي جزء من هذه المخاطر ويتحمل أيضا الممولون نصيب من هذه المخاطر بقدر مساهمتهم في رأس المال²⁶ .

2-3-3 التمويل الإسلامي ومساهمتها في تجنب تقلبات أسعار الأصول المالية : إن سوء تسعير الأصول المالية يؤدي حدوث ما يعرف بالفقاعة السعوية التي يتسبب انفجارها في إحداث تأثيرات سلبية على القطاع المالي ومن ثم الاقتصاد الحقيقي، وتوضح هذه التأثيرات في تغير ثروة الأسر وبالتالي تغير نمط استهلاكها، وتغير أسعار الأسهم، وتغير حجم إنفاق المؤسسات نتيجة تأثر ميزانيتها، بالإضافة إلى تأثر حركة رؤوس الأموال الأجنبية دخولا وخروجها، ويعود سبب حدوث هذه التقلبات إلى الاختلالات الناتجة عن عدم القدرة على الوفاء بالالتزامات المرتبطة بالأصول المالية، بالإضافة إلى التوسع والإفراط في الإقراض للمضاربة في الأسواق المالية، الأمر الذي يتسبب في حدوث أزمات مالية التي يعمل التمويل الإسلامي على تجنبها من خلال :

2-3-1 من ناحية الوفاء بالالتزامات : تنتج عدم القدرة على الوفاء بالالتزامات جراء ما يتسبب فيه التمويل التقليدي من تطور مذهل للأصول المالية بأضعاف مضاعفة بعيدا كل البعد عن ما يتحقق فعليا من عوائد لهذه الأصول، مما يؤدي إلى اختلال بين الأصول المالية والأصول الحقيقية ينجم عنه الدخول في حركة تصحيحية لإعادة التقارب بينهما، وهذا ما يؤدي بدوره إلى إحداث تقلبات عنيفة في أسعار الأصول المالية، بينما التمويل الإسلامي يربط عائد الأصول المالية الإسلامية بمقدار ما يتحقق من عائد فعلي للاستثمارات الحقيقية، وهذا ما لا يسمح

بحدوث اختلالات بين الأصول المالية الإسلامية والأصول الحقيقية، الأمر الذي يجعل التمويل الإسلامي يتجنب الوقوع في الأزمات المالية نتيجة عدم الدخول في المراحل التصحيحية²⁷.

2-3-2 من ناحية تمويل المضاربة في الأسواق المالية : تحرم الشريعة الإسلامية تمويل النشاطات غير المنتجة بما فيها التداولات الوهمية للسلع والنقود والأصول المالية، الأمر الذي يؤدي إلى المحافظة على أسعار الأصول المالية من التقلبات، مما يجعل هذه الأسعار تعبر عن القيمة الأساسية الفعلية من جهة ، ومن جهة أخرى على مستوى الطلب الحقيقي، فيضمن هذا عدم حدوث فقاعة سعريه واستقرار النظام المالي²⁸.

الخاتمة: من خلال ما تقدم يمكننا القول: إن النتائج السلبية التي أفرزتها الأزمات المالية وفرت فرصة مثالية حتى يظهر التمويل الإسلامي ليكون البديل لتحقيق استقرار أو على الأقل الوقاية من تكرار حدوث الأزمات: أما أهم النتائج التي تم التوصل إليها يمكننا إجمالها في:

- 1- يتميز التمويل الإسلامي عن التمويل الربوي بأنه يقوم على أسس الشريعة الإسلامية التي تهدف إلى تحقيق التوازن بين الجانب المادي والجانب الروحي.
- 2- إن أهم أسباب الأزمة المالية من منظور إسلامي تتمثل في الممارسات المترتبة عن أسس التمويل التقليدي كالربا والقمار، والتي تحرمها الشريعة الإسلامية.
- 3- يوفر التمويل الإسلامي مجموعة من الصيغ والأساليب التي تصلح لمختلف النشاطات الاقتصادية كالزراعة والصناعة والخدمات.
- 4- التمويل الإسلامي يرتبط ارتباط وثيق بالاقتصاد الحقيقي من خلال ضوابط المعاملات المالية في الإسلام .
- 5- التمويل الإسلامي يضمن تحقيق الاستقرار المالي من خلال تأثيره الإيجابي على مختلف عناصره. وعلى ضوء هذه النتائج نستخلص الأهمية القصوى لصناعة التمويل الإسلامي التي لا بد من تطوير منتجاتها من خلال البحث عن الاحتياجات الفعلية للعملاء والعمل على تصميم المنتجات المناسبة شرط أن تكون متوافقة ومبادئ الشريعة الإسلامية.

المراجع:

1- أشرف محمد دوابه، الأزمة المالية العالمية- رؤية إسلامية- الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 2009، ص 44.

- 2- سلمية طبائبة وحسين كيشي، مساعي الاتحادات النقدية والمؤسسات المالية الدولية للتخفيف من آثار أزمة الديون السيادية، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الدولي الثامن حول إدارة الاتحادات النقدية في ظل الأزمات المالية، جامعة 20 أوت سكيكدة، 08/07 ماي 2013، ص ص 09 . 10 .
- 3 - ابن القيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين، المجلد الأول، الجزء الثاني، دار الحديث، إدارة الطباعة المنيرية، ص 101.
- 4 - سامي ابراهيم السويلم، أسلحة الدمار المالي الشامل، كتاب الأزمة من المالية العالمية أسباب و حلول من منظور إسلامي، ط1، مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، 2009، ص 41.
- 5 - قدي عبد المجيد و بوزيد عصام، التمويل في الاقتصاد الإسلامي - المفهوم و المبادئ ، ورقة بحثية مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول: الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية والمصرفية، النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، يومي 05-06 / 05 / 2009 ص 02.
- 6 - ناصر سليمان، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، جمعية التراث لولاية غرداية، الجزائر، 2002، ص 38.
- 7 - محمد مصطفى غانم، واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين، ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2010، ص 28.
- 8 - منذر حقف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي - تحليل فقهي اقتصادي-، ط3، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004، ص 12.
- 9 - محمد مصطفى غانم، مرجع سابق، ص 38.
- 10 - الصديق طلحة محمد رحمة، التمويل الإسلامي في السودان التحديات والرؤى، ط1، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، السودان، 2006 ، ص 31.
- 11 - المبادئ الأساسية للتمويل الإسلامي، مقال منشور على الموقع الإلكتروني :
<http://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=323> (01-05-2013)
- 12 - صلاح بن فهد الشلهوب، صناعة التمويل الإسلامي ودوره في التنمية، جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، السعودية، 2007، ص 04 .
- 13 - الطيب لخليح، التمويل الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة، ورقة بحثية مقدمة المؤتمر الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس سطيف، 8/7 ابريل 2008، ص 04 .
- 14 - الفرق بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، مقال منشور على الموقع الإلكتروني :
<http://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=325> (03-05-2013)
- 15 - ماد عاشور، الاستثمار الإسلامي وطرق تمويله، مقال منشور على الموقع الإلكتروني :

<http://fiqh.islammessage.com/NewsDetails.aspx?id=5340> (03-05-2013)

16 - صالح صالحى وعبد الحلیم غربي ، كفاءة وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدورية، ورقة بحثية مقدمة إلى الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، جامعة فرحات عباس سطيف، 21/20 أكتوبر 2009، ص 07.
17 - الطيب للخليج، مرجع سابق، ص 07.

18 - صالح صالحى وعبد الحلیم غربي، مرجع سابق ، ص 07.
19 - محمد هشام القاسمي الحسني، عرض تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الإسلامي، ورقة مقدمة لليوم الدراسي حول التمويل الإسلامي واقع وتحديات، جامعة الجزائر، 3 محرم 1432 الموافق لـ 2010/12/09، ص 03.
20 - سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، مقال منشور على الموقع الإلكتروني :

<http://www.alukah.net/Library/0/20830/> (04-05-2013)

21 - محمد عبد الحلیم عمر، أساليب التمويل الإسلامية للمشروعات الصغيرة، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، بدون سنة ، ص 35.

22 - Glossary of International Economics, Financial stability, sur :
<http://www-personal.umich.edu/~alandear/glossary/f.html#FinancialStability> (06-05-2013)

23 - احمد مهدي بلواني، البنوك الإسلامية والاستقرار المالي مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد 21، العدد2، السعودية، 2008، ص ص 73.72

24 - Michael Foot, What is financial stability and how do we get it?, The Financial Services Authority, United Kingdom sur:
<http://www.fsa.gov.uk/Pages/Library/Communication/Speeches/2003/sp122.shtml> (06-05-2013)

25 - صالح صالحى وعبد الحلیم غربي، دور المنتجات المالية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، ورقة بحثية مقدمة للملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية والبدائل المالية والمصرفية، المركز الجامعي لخميس مليانة، 6/5 ماي 2009، ص 09 .

26 - موسى مبارك خالد، صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة العالمية الراهنة، ماجستير، سكيكدة، 2013/2012، ص 154.

27 - محمد مجد الدين باكير، التمويل الإسلامي ما بين التطويع والابتكار، مقالات في التمويل الإسلامي منشور على موقع الاستثمار والتمويل على الرابط الإلكتروني: <http://arabic.majdbakir.com>: (09-05-2013).

28 - موسى مبارك خالد، مرجع سابق، 156.